Distr.
GENERAL

A/36/142
1 September 1981
ARABIC
ORIGINAL: CHINESE/ENGLISH/
FRENCH/RUSSIAN/
SPANISH

الأمم المتحدة

# الجمعيّة العامة

الدورة السادسة والثلاثون
البند ٦٩ (ى) من جدول الأعمال المؤقت *

## التنمية والتعاون الاقتصادى الدولي : البيئة

## الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في ميدان البيئة

### مذكرة من الأمين العام

عملا بقرار الجمعية العامة ٣٤٣٦ (د-٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، يتشرف الأمين العام بأن يحيل الى أعضاء الجمعية العامة تقارير المدير التنفيذى لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في ميدان البيئة (المرفق الأول) وعن سجل الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في ميدان البيئة (المرفق الثاني) .

---

* A/36/150 .



Digitized by UNOG Library

# المرفق الأول

## الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في ميدان البيئة *

* صدر من قبل تحت الرمز UNEP/GC.9/5/Add.1 .



Digitized by UNOG Library

## الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في ميدان البيئة

### تقرير المدير التنفيذى

هذه الوثيقة مقدمة استجابة لقرار الجمعية العامة ٣٤٣٦ (د-٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ومقرر مجلس الادارة ٢٤ (د-٣) المؤرخ في ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٥ . وهي تقرير عن التدابير التي اتخذت تطبيقا لمقرر مجلس الادارة هذا وللمقرر ٦٦ (د-٤) المؤرخ في ١٣ نيسان/ابريل ١٩٧٦ ، ويقدم معلومات عما ورد من تطورات بين ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ و٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ فيما يتعلق بالاتفاقيات في ميدان البيئة وملخصا عن التدابير التي اتخذت حتى يظل مجلس الادارة على اطلاع على حالة الاتفاقيات والبروتوكولات القائمة .



Digitized by UNOG Library

## أولا - مقدمة

١ - أعربت الجمعية العامة في قرارها ٣٤٣٦ (د-٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ عما يساورها من قلق لأن الاتفاقيات أو البروتوكولات الدولية القائمة في ميدان البيئة لم تحظ حتى ذلك الوقت بما تستحقه من قبول وتطبيق واسعي النطاق . وقد طلبت من مجلس الادارة مواصلة اعلامها سنويا بأية اتفاقية دولية جديدة تعقد في هذا الميدان وبحالة الاتفاقيات القائمة .

٢ - وكان مجلس الادارة قد حث في مقرره ٢٤ (د-٣) المؤرخ في ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٥ جميع الدول المؤهلة لتكون أطرافا في الاتفاقيات والبروتوكولات القائمة في ميدان البيئة ، على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن . كما طلب في المقرر نفسه الى المدير التنفيذي أن يعلم مجلس الادارة في كل دورة بما يعقد من الاتفاقيات الدولية الجديدة في ميدان البيئة وبحالة الاتفاقيات القائمة ، وخاصة فيما يتعلق بالتصديق عليها والانضمام اليها وبدء سريانها وأن يحيطه علما بصورة خاصة عن نية الحكومات المختلفة في الانضمام كأطراف الى هذه الاتفاقيات في السنة التي يعقد فيها المجلس دورته . ويتضمن القسم الثاني من هذا التقرير المعلومات التي وردت في الفترة ما بين ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ و٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن الاتفاقات التي بدأ نفاذها أو التي أبرمت حديثا ، وعن عزم الحكومات على التصديق على الاتفاقيات القائمة . كما يتضمن قائمة بالاتفاقيات التي يجرى اعدادها حاليا . ويعرض القسم الثالث بايجاز للتدابير التي اتخذت استجابة لمقررى مجلس الادارة ٢٤ (د-٣) المؤرخ في ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٥ و ٦٦ (د-٤) المؤرخ في ١٣ نيسان/ابريل ١٩٧٦ .

## ثانيا - التطورات المتعلقة بحالة الاتفاقيات

٣ - فيما عدا الاتفاقيات التي سبق تسجيلها في الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 وملحقاتها ، أبلغت الأمانة بابرام ثلاث اتفاقيات دولية حديثة في ميدان البيئة :

(أ) الاتفاقية المتعلقة بحفظ الموارد البحرية الحية في المنطقة القطبية الجنوبية : تاريخ الاعتماد ٢٠ ايار/مايو ١٩٨٠ ؛

(ب) الاتفاق المعقود بين اليونان وايطاليا لحماية البيئة البحرية في البحر الأيوني والمناطق الساحلية : تاريخ الاعتماد وبدء السريان ٦ آذار/مارس ١٩٧٩ ؛

(ج) الاتفاقية المتعلقة بالتلوث البعيد المدى للهواء عبر الحدود : تاريخ الاعتماد ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ .

٤ - وردا على رسالة وجهها المدير التنفيذي الى الحكومات بتاريخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ قدم عدد من الحكومات معلومات عن مدى مشاركتها في مختلف الاتفاقيات القائمة في ميدان



Digitized by UNOG Library

البيئة . وقد أتاحت هذه المعلومات استكمال الوثائق UNEP/GC/INFORMATION/5 وملحقاتها بآخر المعلومات .

٥ - وأعلمت حكومة كندا المدير التنفيذي ، في هذا الصدد ، بأنها ضمن اتفاقيات أخرى ، تأمل في ايداع صكوك انضمامها الى الاتفاقية الخاصة بالمناطق الرطبة ذات الأهمية الدولية ولا سيما باعتبارها موئلا لطيور الماء (١٩٧١) ، وانها قد اودعت صكوك قبول التعديل الذي ادخل على المادة الحادية عشر (٣) (أ) من الاتفاقية المتعلقة بالتجارة الدولية في أنواع من الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (١٩٧٣) ، وتعديل الاتفاقية الدولية لوقاية النبات (١٩٥١) كما وقعت كندا ايضا على البروتوكول المعدل للاتفاقية المؤقتة للمحافظة على الفقمة ذات الفراء في شمال المحيط الهادئ (١٩٥٧) .

٦ - وابلغت حكومة النرويج المدير التنفيذي ، بأن النرويج تنوى أن تصبح في عام ١٩٨١ طرفا في الاتفاقية المتعلقة بالتلوث البعيد المدى للهواء عبر الحدود (١٩٧٩) والاتفاقية المتعلقة بحماية الحيوانات البرية والموائل الطبيعية في أوروبا (١٩٧٩) .

٧ - وأوضحت حكومة نيوزيلندا للمدير التنفيذي ، أن نيوزيلندا سوف تبحث في عام ١٩٨١ انضمامها كطرف الى التعديلات التي ادخلت في عام ١٩٧٩ على الاتفاقية الدولية لوقاية النبات (١٩٥١) واتفاق حماية النباتات لمنطقة جنوب شرقي آسيا والمحيط الهادئ لعام ١٩٥٦ . كما ستنظر حكومة نيوزيلندا ايضا في سحب تحفظاتها على التعديل المتعلق بالحرق للاتفاقية المتعلقة بمنع التلوث البحرى الناجم عن القاء النفايات والمواد الاخرى لعام ١٩٧٢ ، وفي الانضمام الى الاتفاقية الدولية المتعلقة بانشاء صندوق دولي للتعويض عن الاضرار الناجمة عن التلويث النفطي (١٩٧١) . وأعربت كذلك عن املها في أن تتخذ التدابير القانونية اللازمة في عام ١٩٨١ لتمكين نيوزيلندا من التصديق على الاتفاقية المتعلقة بالحفاظ على الموارد البحرية الحية في المنطقة القطبية الجنوبية (١٩٨٠) والتصديق على الاتفاقية المتعلقة بالتجارة الدولية في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (١٩٧٣) .

٨ - واكدت حكومة قبرص انها قد صدقت في ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠ على الاتفاقية الدولية لمنع التلويث النفطي للبحار (لعام ١٩٥٤ بالصيغة التي عدلت اليها في عام ١٩٦٢) .

٩ - وأشارت حكومة توغو الى أنها تبحث الانضمام الى ما يلي من الاتفاقيات:

(أ) اتفاقية المسؤولية المدنية عن الاضرار النووية (١٩٦٣) ؛

(ب) اتفاقية المسؤولية قبل الغير في مجال الطاقة النووية (١٩٦٠) بالصيغة التي عدلت اليها (في عام ١٩٦٤) ؛

(ج) الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن (١٩٧٣) ؛

(د) الاتفاقية الدولية المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الاضرار الناجمة عن التلويث النفطي (١٩٦٩) ؛



Digitized by UNOG Library

(هـ) اتفاقية حظر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو لأية أغراض عدائية أخرى (١٩٧٦) ؛

(و) الاتفاقية المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن اضرار التلوث النفطي الناجمة عن استكشاف موارد قاع البحار المعدنية واستغلالها (١٩٧٦) .

١٠ — وابلغ أمين عام مجلس أوروبا المدير التنفيذى بأن المانيا (جمهورية — الاتحادية) ، وبلجيكا والدانمرك ، والسويد ، وفرنسا ، وقبرص ، ولكسمبرغ ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والنرويج قد صدقت على الاتفاقية الأوروبية لحماية الحيوانات المحتفظ بها للأغراض الزراعية (١٩٧٦) ، بينما وقعت ايرلندا ، وايسلندا ، وايطاليا ، والبرتغال ، وهولندا واليونان على هذه الاتفاقية ولكنها لم تصدق عليها . وذكر الامين العام ان لكسمبرغ قد صدقت على الاتفاقية الاوروبية لحماية حيوانات الذبح (١٩٧٩) ولكن المانيا (جمهورية — الاتحادية) ، وايرلندا ، وايطاليا ، والبرتغال ، وبلجيكا ، والدانمرك ، والسويد ، وسويسرا ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية وقعتها ولكنها لم تصدق عليها . وأضاف ان لختنشتاين وهولندا صدقتا على الاتفاقية المتعلقة بالمحافظة على الحياة البرية والموائل الطبيعية في أوروبا ولكن البلدان التالية وقعتها ولكنها لم تصدق عليها : اسبانيا ، والمانيا (جمهورية — الاتحادية) ، وايرلندا ، وايطاليا ، والبرتغال ، وبلجيكا ، وتركيا ، والدانمرك ، والسويد ، وسويسرا ، فرنسا ، فنلندا ، لكسمبرغ ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والنرويج ، والنمسا ، واليونان والاتحاد الاقتصادى الأوروبي .

١١ — وأبلغت حكومة المملكة العربية السعودية المدير التنفيذى أنها ستبدأ قريبا برنامجا لاعادة تربية حيوان المارية في المملكة العربية السعودية توطئة لانشاء منظمة لحماية الحيوانات والنباتات البرية في شبه الجزيرة العربية .

١٢ — واكدت حكومة مالطة على انها تنظر جديا في الانضمام الى الاتفاقية المتعلقة بالتجاره الدولية في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (١٩٧٣) . كما ذكرت أنها تقوم باعداد تشريع شامل للمحافظة على الطبيعة ، وأنها بمجرد انجازه ستتخذ التدابير اللازمة للتصديق على الاتفاقيات الدولية المبرمة في ميدان البيئة أو الانضمام الى هذه الاتفاقيات .

١٣ — وأبلغت حكومة هولندا المدير التنفيذى انها ستوقع أو تصدق في المستقبل القريب على الاتفاقيات المذكورة فيما يلي :

(أ) الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن (١٩٧٣) والبروتوكول المتعلق بها (١٩٧٨) ؛

(ب) الاتفاقية المتعلقة بالتجارة الدولية في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (١٩٧٣) ؛



Digitized by UNOG Library

(ج) بروتوكول التدخل في أعالي البحار في حالة تلوث البيئة البحرية بمواد أخرى غير النفط (١٩٧٣) ؛

(د) الاتفاقية المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن اضرار التلوث النفطي الناجمة عن استكشاف موارد قاع البحار المعدنية واستغلالها (١٩٧٦) ؛

(هـ) الاتفاقية الدولية المتعلقة بانشاء صندوق دولي للتعويض عن الاضرار الناجمة عن التلويث النفطي (١٩٧١) ؛

(و) اتفاقية حماية الانواع المهاجرة من الحيوانات البرية (١٩٧٩) .

١٤ - وأبلغت حكومة ايرلندا المدير التنفيذي بأنها تنظر في التصديق على الاتفاقية الخاصة بالمناطق الرطبة ذات الاهمية الدولية ولاسيما باعتبارها موئلا لطيور الماء (١٩٧١) والاتفاقية المتعلقة بالتجارة الدولية في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (١٩٧٣) .

١٥ - وذكرت حكومة السويد للمدير التنفيذي انها قد انضمت الى الاتفاقية المتعلقة بالتلوث الهوائي عابر الحدود طويل المدى في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، كما أنها تبحث احتمال الانضمام الى الاتفاقيات التالية :

(أ) اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي (١٩٧٢) ؛

(ب) معاهدة المنطقة القطبية الجنوبية (١٩٥٩) ؛

(ج) اتفاقية حظر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو لأية أغراض عدائية أخرى (١٩٧٦) ؛

(د) اتفاقية الحماية من أخطار التسمم الناشئ عن البنزين (١٩٧١) .

١٦ - وقدمت فنلندا تقريرا يفيد بأنها قد بدأت عملية تنفيذ الاتفاقية الدولية المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الاضرار الناجمة عن التلويث النفطي (١٩٦٩) ، والاتفاقية الدولية المتعلقة بانشاء صندوق للتعويض عن الاضرار الناجمة عن التلويث النفطي (١٩٧١) .

١٧ - واكدت حكومة تايلند للمدير التنفيذي انها بصدد اتخاذ خطوات للتصديق على ما يلي :

(أ) الاتفاقية المتعلقة بالتجارة الدولية في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (١٩٧٣) ؛

(ب) الاتفاقية الدولية المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الاضرار الناجمة عن التلويث النفطي (١٩٦٩) ؛

(ج) الاتفاقية الدولية المتعلقة بالتدخل في أعالي البحار عند وقوع حوادث تلويث نفطي (١٩٦٩) ؛



Digitized by UNOG Library

وعلاوة على ذلك ، تعتزم تايلند الانضمام في المستقبل الى الاتفاقيات المذكورة فيما يلي :

( أ ) الاتفاقية المتعلقة بحفظ الحيوانات والنباتات في حالتها الطبيعية (١٩٣٣) ؛

(ب) الاتفاقية الخاصة بالمناطق الرطبة ذات الأهمية الدولية ولا سيما باعتبارها موئلا لطيور الماء (١٩٧١) ؛

(ج) الاتفاقية الدولية لمنع التلويث النفطي لمياه البحار (١٩٥٤) ؛

(د) اتفاقية منع التلوث البحرى الناجم عن الالقاء من السفن والطائرات (١٩٧٢) ؛

(هـ) الاتفاقية المتعلقة بمنع التلوث البحرى الناجم عن القاء النفايات والمواد الأخرى (١٩٧٢) ؛

( و) اتفاقية منع التلوث الناجم عن السفن (١٩٧٣) ؛

( ز) اتفاقية منع التلوث البحرى من مصادر برية (١٩٧٤) ؛

(ح) الاتفاقية المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن اضرار التلوث النفطي الناجمة عن استكشاف موارد قاع البحار المعدنية واستغلالها (١٩٧٦) .

١٨ - ووصل اخطار من حكومة الولايات المتحدة الامريكية بأنها تعتزم الانضمام الى الاتفاقيات المذكورة فيما يلي :

( أ ) الاتفاقية الدولية المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الاضرار الناجمة عن التلويث النفطي (١٩٦٩) ؛

(ب) تعديلات الاتفاقية الدولية لمنع التلويث النفطي للبحر ، ١٩٥٤ ، المتعلقة بترتيبات الصهاريج وتحديد حجم الصهاريج (١٩٧١) ؛

(ج) الاتفاقية الدولية المتعلقة بانشاء صندوق دولي للتعويض عن الاضرار الناجمة عن التلويث النفطي (١٩٧١) ؛

(د) الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن (١٩٧٣) ؛

(هـ) بروتوكول التدخل في أعالي البحار في حالة تلوث البيئة البحرية بمواد أخرى غير النفط (١٩٧٣) ؛

( و) اتفاقية حظر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو لأية أغراض عدائية أخرى (١٩٧٦) .

١٩ - وأبلغت حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية المدير التنفيذى بأنها لا تعتزم التصديق على الاتفاقيات المذكورة فيما يلي :

( أ ) الاتفاقية المتعلقة باستخدام الرصاص الابيض في الطلاء (١٩٢١) ؛



Digitized by UNOG Library

(ب) الاتفاقية المتعلقة بالحماية من اخطار التسمم الناشئ عن البنزين (١٩٧١) ؛

(ج) اتفاقية المسؤولية المدنية عن الاضرار النووية (١٩٦٣) ؛

وذكرت أيضا أنها ترى أن الاتفاقيات الواردة فيما يلي لا تعتبر ذات أهمية كبيرة للمملكة المتحدة أو أن اتفاقيات أخرى حديثة قد حلت محلها :

(أ) الاتفاقية الدولية لحماية الطيور (١٩٥٠) ؛

(ب) الاتفاقية الدولية للحفاظ على اسماك التونة في المحيط الأطلسي (١٩٦٦) ؛

(ج) اتفاقية الحفاظ على الموارد البيولوجية في جنوب شرقي المحيط الأطلسي (١٩٦٩) ؛

(د) الاتفاقية المتعلقة بالمسؤولية المدنية في مجال النقل البحري للمواد النووية (١٩٧١)

(هـ) اتفاقية منع التلوث الناجم عن السفن (١٩٧٣) والبروتوكول المتعلق بها ؛

وأشارت المملكة المتحدة الى أن البرلمان لم يصدر بعد قانونا يصدق به على الاتفاقية المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن اضرار التلوث النفطي الناجمة عن استكشاف موارد قاع البحار المعدنية واستغلالها (١٩٧٦) .

٢٠ - أبلغت حكومة المكسيك المدير التنفيذي أن المشاورات الداخلية قد بدأت حول استصواب تقيد المكسيك بالاتفاقية الدولية المتعلقة بالتجارة الدولية في أنواع من الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض ، وذلك في اجتماعات الأطراف في هذه الاتفاقية ، التي تشترك فيها المكسيك بصفة مراقب .

٢١ - وما زالت مشاريع الاتفاقيات والاتفاقات الواردة أدناه في مراحل مختلفة من الاعداد والتفاوض. ويمكن الحصول على مزيد من المعلومات من المنظمات المسؤولة المذكورة فيما يلي :

| | |
|---|---|
| اعلان السياسات والتدابير البيئية المتعلقة بالتنمية الاقتصادية | (برنامج الامم المتحدة للبيئة) |
| مشروع الميثاق العالمي للطبيعة | (برنامج الامم المتحدة للبيئة) |
| المسؤولية التاريخية للدول في الحفاظ على الطبيعة للأجيال الحاضرة والمقبلة | (برنامج الامم المتحدة للبيئة) |
| مشروع البروتوكول المتعلق بالتعاون في مكافحة التلوث في حالات الطوارئ | (المنظمة الاستشارية الحكومية الدولية للملاحة البحرية) |
| مشروع اتفاقية التعاون في حماية وتنمية البيئة البحرية والساحلية لمنطقة غرب افريقيا | (برنامج الامم المتحدة للبيئة) |



Digitized by UNOG Library

## ثالثا - سجل الاتفاقيات الدولية في ميدان البيئة

٢٢ - رجا مجلس الادارة في المقرر ٦٦ (د - ٤) المؤرخ في ١٣ نيسان/ابريل ١٩٧٦ من المدير التنفيذي ان يواصل القيام على نحو منتظم بجمع وتحليل وتقديم البيانات والمعلومات المتصلة بالاتفاقيات والاتفاقات الدولية في ميدان البيئة .

٢٣ - ولمساعدة الحكومات في تعيين الاتفاقات البيئية التي قد يكون لها الحق في ان تصبح أطرافا فيها وفقا لرجاء الجمعية العامة الوارد في القرار ٣٤٣٦ (د - ٣٠) ، ولمد مجلس الادارة ، بانتظام بالمعلومات التي طلبها في المقررين ٢٤ (د - ٣) و ٦٦ (د - ٤) ، تم تقديم قائمة بالاتفاقيات الدولية الهامة المعتمدة في ميدان البيئة منذ ١٩٣٣ ، وذلك في الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 وملاحقها . وتشكل هذه المجموعة نواة سجل يعده برنامج الأمم المتحدة للبيئة للاتفاقيات الدولية في ميدان البيئة ويتم استكماله بنظام الأوراق المنفصلة ثم توحيده دوريا في طبعات جديدة . وسيستخدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة أيضا الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 وملاحقها في تعيين الصعوبات التي تمنع الحكومات من ان تصبح اطرافا في الاتفاقيات البيئية أو أن تنفذها ، والمساعدة في التغلب على هذه الصعوبات . انظر ايضا الفرع المتعلق بقانون البيئة في الوثيقة UNEP/GC.8/5.



Digitized by UNOG Library

المرفـــق

اجراء مقـترح ليتخذه مجلس الادارة

قد يود مجلس الادارة ان يحيط علما بهذا التقرير وأن يأذن للمدير التنفيذى باحالته مـــع الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/Supplement 4 الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين ، وفقا للقرار ٣٤٣٦ (د -٣٠) .



Digitized by UNOG Library

# المرفق الثانـــي

## ملحق لسجل الاتفاقيات والبروتوكولات الدوليـــة في ميدان البيئـــة *

* صدر سابقا تحت الرمز UNEP/GC/INFORMATION/5/Supplement 4 .



Digitized by UNOG Library

## سجل الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في ميدان البيئة

### الملحق الرابع

اعدت هذه الوثيقة بوصفها ملحقا رابعا لسجل الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في ميدان البيئة الذى قدم الى مجلس الادارة في دورته الخامسة .

ويتضمن هذا الملحق معلومات عن بعض الاتفاقيات والبروتوكولات المذكورة في الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 وملاحقها السابقة ، وعن بعض الاتفاقيات الاضافية .



Digitized by UNOG Library

## المحتويات

( حسب الترتيب التاريخي )

الصفحة

أولا - التصويبات والاستكمالات ..... ٦

ألف - الاتفاقيات المدرجة أصلا في الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5

الاتفاقية الدولية لتنظيم صيد الحيتان ، ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦ (بصيغتها المعدلة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٦ وفي ٤ ايار/مايو ١٩٥٩) ..... ٦

الاتفاقية الدولية الخاصة بمصائد شمال غربي المحيط الاطلسي ، ١٨ شباط/فبراير ١٩٤٩ ..... ٦

الاتفاقية الدولية لحماية النباتات ، ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥١ ..... ٦

الاتفاقية الدولية لمنع التلويث النفطي للبحار ، ١٢ أيار/مايو ١٩٥٤ (بالصيغة التي عدلت اليها في ١١ نيسان/ابريل ١٩٦٢) ..... ٧

اتفاق انشاء معهد للبحث والتدريب المهني في شؤون الغابات في امريكا اللاتينية تحت رعاية منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٩ ..... ٧

معاهدة المنطقة القطبية الجنوبية ، ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٩ ..... ٧

الاتفاقية المتعلقة بالمسؤولية المدنية في مجال الطاقة النووية ، ٢٩ تموز/يوليه ١٩٦٠ ..... ٨

اتفاقية المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية ، ٢١ أيار/مايو ١٩٦٣ ..... ٨

معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ، ٥ آب/اغسطس ١٩٦٣ ..... ٨

الاتفاقية الدولية للحفاظ على اسماك التونة في المحيط الاطلسي ، ١٤ أيار/مايو ١٩٦٦ ..... ٩

الاتفاق الاوروبي للحد من استخدام بعض المطهرات في مستحضرات الغسل والتنظيف ، ١٦ ايلول/سبتمبر ١٩٦٨ ..... ٩

الاتفاقية الاوروبية لحماية الحيوانات اثناء النقل الدولي ، ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨ ..... ٩



Digitized by UNOG Library

المحتويات (تابع)

الصفحة

الاتفاقية الاوروبية لحماية التراث الاثرى ، ٦ ايار/مايو ١٩٦٩ ..... ٩

الاتفاقية الدولية المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الاضرار الناجمة عن التلويث النفطي ، ٢٩ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٦٩ ..... ١٠

الاتفاقية الدولية المتعلقة بالتدخل في اعالي البحار عند وقوع حوادث تلويث نفطي ، ٢٩ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٦٩ ..... ١٠

الاتفاقية الخاصة بالمناطق الرطبة ذات الأهمية الدولية ، ولا سيما باعتبارها موئلا لطيور الماء ، ٢ شباط/فبراير ١٩٧١ ..... ١٠

الاتفاقية المتعلقة بالمسؤولية المدنية في مجال النقل البحرى للمواد النووية ، ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧١ ..... ١١

الاتفاقية الدولية لانشاء صندوق دولي للتعويض عن الاضرار الناجمة عن التلويث النفطي ، ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ..... ١١

الاتفاقية المتعلقة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي ، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٢ ..... ١١

اتفاقية منع التلوث البحرى الناجم عن القاء النفايات والمواد الأخرى ، ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ..... ١٢

اتفاقية التجارة الدولية في انواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، ٣ آذار/مارس ١٩٧٣ ..... ١٢

الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن ، ٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٣ ..... ١٣

اتفاق الحفاظ على الدببة البيضاء ، ١٥ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٣ ..... ١٣

اتفاقية حماية البيئة البحرية لمنطقة بحر البلطيق ، ٢٢ آذار/مارس ١٩٧٤ .. ١٣

اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث ، ١٦ شباط/فبراير ١٩٧٦ .. ١٤

باء - الاتفاقيات المدرجة اصلا في الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5/ Supplement 1

اتفاقية حماية العمال من الاشعاعات الايونية ، ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٦٠ ... ١٤



Digitized by UNOG Library

المحتويات (تابع)

الصفحة

معاهدة حظر وضع الاسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها ، ١١ شباط/فبراير ١٩٧١ .... ١٤

اتفاقية حظر استحداث وانتاج وتخزين الاسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية ، وتدمير تلك الاسلحة ، ١٠ نيسان/ابريل ١٩٧٢ ..... ١٥

بروتوكول التدخل في اعالي البحار في حالة تلوث البيئة البحرية بمواد أخرى غير النفط ، ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ ..... ١٥

اتفاقية حظر استخدام تقنيات تغيير البيئة للأغراض العسكرية أو غيرها من الاغراض العدائية ، ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ..... ١٦

اتفاقية حماية العمال من الاخطار المهنية في وسط العمل بسبب تلوث الهواء والضجيج والارتجاج ، ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٧٧ ..... ١٦

جيم — الاتفاقيات المدرجة أصلا في الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5/ Supplement 2

اتفاقية الحماية من أخطار التسمم الناشئ عن البنزين ، ١٩٧١ ..... ١٧

اتفاقية الكويت الاقليمية للتعاون لحماية البيئة البحرية من التلوث ، ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٧٨ ..... ١٧

دال — الاتفاقيات المدرجة أصلا في الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5/ Supplement 3

اتفاقية حماية الأنواع المهاجرة من الحيوانات البرية ، ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ ..... ١٨

ثانيا — اتفاقيات اضافية ..... ١٩

اتفاقية حفظ الموارد الحية البحرية في المنطقة القطبية الجنوبية ، ٢٠ ايار/مايو ١٩٨٠ ..... ١٩

اتفاق التعاون بين الجمهورية اليونانية والجمهورية الايطالية في حماية البيئة البحرية للبحر الايوني والمناطق الساحلية ، ٦ اذار/مارس ١٩٧٩ ..... ٢٠

الاتفاقية المتعلقة بالتلوث البعيد المدى للهواء عبر الحدود ، ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ..... ٢١



Digitized by UNOG Library

## أولا - التصويبات والاستكمالات

### ألف - الاتفاقيات المدرجة أصلا في الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5

### الاتفاقية الدولية لتنظيم صيد الحيتان
(بصيغتها المعدلة)

الصفحتان ٤ و ٥

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ١ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ١ ، وفي الصفحة ١ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، وفي الصفحة ١ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٣ ، يضاف تحت العنوان " الاطراف وتواريخ النفاذ " مايلي :

| | |
|---|---|
| تايوان | ١٩٨٠/٦/٢٦ |
| سويسرا | ١٩٨٠/٥/٢٠ |
| الصين | ١٩٨٠/٩/٢٤ |
| عمان | ١٩٨٠/٧/١٥ |

### الاتفاقية الدولية الخاصة بمصائد شمال غربي المحيط الاطلسي

الصفحتان ٦ و ٧

لما كان اخطار جميع أطراف الاتفاقية ، بصيغتها المعدلة : بعزمها على الانسحاب قد أصبح ساريا اعتبارا من ٣١ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٩ ، فقد انتهى العمل بالاتفاقية في هذا التاريخ .

### الاتفاقية الدولية لحماية النباتات

الصفحات ١٥ - ١٧

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٢ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، وفي الصفحة ٢ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٣ ، يضاف تحت العنوان " الاطراف وتواريخ النفاذ " مايلي :

| | |
|---|---|
| الرأس الأخضر | ١٩٨٠/٣/١٩ |

../..

Digitized by UNOG Library

## الاتفاقية الدولية لمنع التلويث النفطي للبحار

(بصيغتها المعدلة)

### الصفحتان ٢٠ - ٢٢

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحتين ١ و ٢ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 الملحق ١ ، وفي الصفحة ٢ من الوثيقة UNEF/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، وفي الصفحة ٢ من الوثيقة UNEF/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٣ ، يضاف تحت العنوان " الاطراف وتواريخ النفاذ " ما يلي :

| | |
|---|---|
| بابوا غينيا الجديدة | ١٩٨٠/٦/١٢ |
| برمودا | ١٩٨٠/١٢/١ |
| قبرص | ١٩٨٠/٩/١٠ |
| قطر | ١٩٨٠/٥/١ |

وتستبدل بجزر البهاما ١٩٧٥/١٠/٢٢ جزر البهاما ١٩٧٦/١٠/٢٢ وبالجمهورية العربية السورية ١٩٦٩/٣/٢٤ الجمهورية العربية السورية ١٩٦٨/٣/٢٤ .

## اتفاق انشاء معهد للبحث والتدريب المهني في شؤون الغابات في امريكا اللاتينية تحت رعاية منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة

### الصفحة ٣٧

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٣ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، وفي الصفحة ٢ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٣ ، تلقى المدير العام لمنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة من حكومة فنزويلا ، في ٢٠ شباط / فبراير ١٩٨٠ ، اخطارا بالتنصل من هذا الاتفاق . ووفقا للمادة ٢١ - ١ ( أ ) من الاتفاق ، ينتهي العمل بالاتفاق اذا تنصلت منه حكومة فنزويلا ( الحكومة المضيفة ) أو منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة . وعلى ذلك ، فقد أصبح الاتفاق منتهيا اعتبارا من ٢٩ آب/اغسطس ١٩٨٠ ، أي بعد انقضاء ستة أشهر على اخطار المدير العام لمنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة رئيس المعهد بتنصل فنزويلا .

## معاهدة المنطقة القطبية الجنوبية

### الصفحتان ٣٨ و ٣٩

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٣ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، وفي الصفحة ٣ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٣ ، يضاف تحت العنوان " الاطراف وتواريخ النفاذ " ما يلي :

| | |
|---|---|
| اوروغواي | ١٩٨٠/١/١١ |



Digitized by UNOG Library

## الاتفاقية المتعلقة بالمسؤولية المدنية في مجال الطاقة النووية

(بصيغتها المعدلة)

### الصفحتان ٤١ و ٤٢

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٣ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، وفي الصفحة ٣ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٣ ، يضاف تحت العنوان " الاطراف وتواريخ النفاذ " ما يلي :

| | |
|---|---|
| هولندا | ١٩٧٩/١٢/٢٨ |

## اتفاقية المسؤولية المدنية عن الاضرار النووية

### الصفحة ٤٦

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٤ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، وفي الصفحة ٣ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٣ ، يضاف تحت العنوان " الاطراف وتواريخ النفاذ " ما يلي :

| | |
|---|---|
| بيرو | ١٩٨٠/١١/٢٦ |

## معاهدة حظر تجارب الاسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء

### الصفحات ٤٧ - ٥١

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٤ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5، الملحق ٢ ، يضاف تحت العنوان " الاطراف وتواريخ النفاذ " ما يلي :

| | |
|---|---|
| الرأس الأخضر | ١٩٧٩/١٠/٢٤ |
| سنغافورة | ١٩٦٨/٧/١٢ |
| غينيا - بيساو | ١٩٧٦/٨/٢٠ |

../..

Digitized by UNOG Library

الاتفاقية الدولية للحفاظ على أسماك التونة في المحيط الاطلسي

الصفحتان ٥٤ و ٥٥

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٢ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ١ ، وفي الصفحة ٤ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، وفي الصفحة ٣ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٣ ، يستبدل بالرأس الأخضر ١٩٧٩/١١/١١ الرأس الأخضر ١٩٧٩/١٠/١١ .

الاتفاق الاوروبي للحد من استخدام بعض المطهرات في مستحضرات الغسل والتنظيف

الصفحة ٥٩

يضاف تحت العنوان " الاطراف وتواريخ النفاذ " ما يلي :

لكسمبرغ ١٩٨٠/١٠/١٠

الاتفاقية الاوروبية لحماية الحيوانات أثناء النقل الدولي

الصفحتان ٦٠ و ٦١

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٣ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ١ ، يضاف تحت العنوان " الاطراف وتواريخ النفاذ " ما يلي :

البرتغال ١٩٨٠/١٠/١٦

الاتفاقية الاوروبية لحماية التراث الاثري

الصفحة ٦٢

يضاف تحت العنوان " الأطراف وتواريخ النفاذ " ما يلي :

المانيا ( جمهورية - الاتحادية ) ١٩٨٠/٦/١٨



Digitized by UNOG Library

## الاتفاقية الدولية المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الاضرار الناجمة عن التلويث النفطي

### الصفحتان ٦٨ و ٦٩

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٣ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5، الملحق ١ ، وفي الصفحة ٤ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٣ ، يضاف تحت العنوان "الاطراف وتواريخ النفاذ" ما يلي :

| | |
|---|---|
| ايسلندا | ١٩٨٠/١٠/١٥ |
| بابوا غينيا الجديدة | ١٩٨٠/٦/١٠ |
| توفالو | ١٩٧٨/١٠/١ |
| الصين | ١٩٨٠/٤/٢٩ |
| فنلندا | ١٩٨١/١/٨ |

## الاتفاقية الدولية المتعلقة بالتدخل في أعالي البحار عند وقوع حوادث تلويث نفطي

### الصفحتان ٧٠ و ٧١

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٤ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ١ ، وفي الصفحة ٥ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، يضاف تحت العنوان "الاطراف وتواريخ النفاذ" ما يلي :

| | |
|---|---|
| ايرلندا | ١٩٨٠/١١/١٩ |
| ايسلندا | ١٩٨٠/١٠/١٥ |
| بابوا غينيا الجديدة | ١٩٨٠/٦/١٠ |
| البرتغال | ١٩٨٠/٥/١٥ |
| برمودا | ١٩٨٠/١٢/١ |

## الاتفاقية الخاصة بالمناطق الرطبة ذات الأهمية الدولية ولاسيما باعتبارها موئلا لطيور الماء

### الصفحتان ٧٣ و ٧٤

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٥ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ١ ، وفي الصفحة ٦ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، وفي الصفحة ٥ من



Digitized by UNOG Library

الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٣ ، تحت العنوان "الاطراف وتواريخ النفـــاذ" ، يستبدل بهنغاريا ١٩٧٩/٤/١١ هنغاريا ١٩٧٩/٨/١١ ، ويضاف ما يلي :

| | |
|---|---|
| المغرب | ١٩٨٠/١٠/٢٠ |
| هولندا | ١٩٨٠/٩/٢٣ |
| اليابان | ١٩٨٠/١٠/١٧ |

## الاتفاقية المتعلقة بالمسؤولية المدنية في مجال النقل البحري للمواد النوويـــة

### الصفحة ٧٦

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٥ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٣ ، يضاف تحت العنوان "الاطراف وتواريخ النفاذ" ما يلي :

| | |
|---|---|
| ايطاليا | ١٩٨٠/١٠/١٩ |

## الاتفاقية الدولية لإنشاء صندوق دولي للتعويض عـــن الاضرار الناجمة عن التلويث النفطـــي

### الصفحتان ٧٧ و ٧٨

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحتين ٥ و ٦ من الوثيقـــة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ١ ، وفي الصفحة ٦ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، وفي الصفحـــة ٥ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٣ ، يضاف تحت العنوان "الاطراف وتواريـــخ النفاذ" ما يلي:

| | |
|---|---|
| ايسلندا | ١٩٨٠/١٠/١٥ |
| بابوا فينيـــا الجديدة | ١٩٨٠/٦/١٠ |
| فنلندا | ١٩٨١/١/٨ |

## الاتفاقية المتعلقة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعـــي

### الصفحتان ٨٢ و ٨٣

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحتين ٧ و ٨ من الوثيقـــة UNEP/GC/INFORMATION/5، الملحق ٢ ، يضاف تحت العنوان "الاطراف وتواريخ النفاذ" ما يلي :



Digitized by UNOG Library

| | |
|---|---|
| سرى لانكا | ١٩٨٠/٩/٦ |
| سيشيل | ١٩٨٠/٧/٩ |
| شيلـــي | ١٩٨٠/٥/٢٠ |
| نيكاراغوا | ١٩٨٠/٣/١٧ |
| هايـــتي | ١٩٨٠/٤/١٨ |

## اتفاقية منع التلوث البحرى الناجم عن القاء النفايـــات والمواد الاخـــرى

### الصفحتان ٨٤ و ٨٥

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٦ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ١ ، وفي الصفحة ٨ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، وفي الصفحة ٦ من الوثيقـــة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ، يضاف تحت العنوان " الاطراف وتواريخ النفاذ " ما يلي :

| | |
|---|---|
| بابوا غينيـــا الجديدة | ١٩٨٠/٣/١٠ |
| سورينام | ١٩٨٠/١١/١٢ |
| اليابان | ١٩٨٠/١١/١٤ |

## الاتفاقية المتعلقة بالتجارة الدولية في أنـــواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض

### الصفحتان ٨٦ و ٨٧

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٧ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ١ ، وفي الصفحة ٨ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، يستبدل تحت العنوان " الاطراف وتواريخ النفاذ " ، ايران ١٩٧٦/١١/١ بايران ١٩٧٩/١١/٦ ، ويضاف ما يلي :

| | |
|---|---|
| اسرائيل | ١٩٨٠/٣/١٧ |
| ايطاليا | ١٩٧٩/١٢/٣١ |
| جمهورية افريقيا الوسطى | ١٩٨٠/١١/٢٥ |
| جمهورية تنزانيا المتحدة | ١٩٨٠/٢/٢٧ |
| رواندا | ١٩٨١/١/١٨ |
| زامبيا | ١٩٨١/٢/٢٢ |
| سورينام | ١٩٨١/٢/١٥ |
| غواتيمالا | ١٩٨٠/٢/٥ |
| لختنشتاين | ١٩٨٠/٢/٢٨ |
| اليابـــان | ١٩٨٠/١١/٤ |



Digitized by UNOG Library

## الاتفاقية الدولية لمنع التلوث الناجم عن السفن

### الصفحة ٨٩

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٧ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ١ وفي الصفحة ٩ من الملحق ٢ وفي الصفحة ٨ من الملحق ٣ يضاف تحت العنوان " تاريخ ايداع الصكوك " :

| | |
|---|---|
| بيرو | ١٩٨٠/٤/٢٥ |
| المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية (باستثناء المرفقات الثالث والرابع والخامس) | ١٩٨٠/٥/٢٢ |
| النرويج | ١٩٨٠/٧/١٥ |
| يوغوسلافيا | ١٩٨٠/١٠/٣١ |

## اتفاق الحفاظ على الدببة البيضاء

### الصفحة ٩٠

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٧ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ١ وفي الصفحة ٩ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، وفي الصفحة ٨ من الملحق ٣ تحذف ، تحت العنوان " الأطراف وتواريخ النفاذ " ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) اعتبارا من ١٩٧٧/١٢/٢٣

## اتفاقية حماية البيئة البحرية لمنطقة بحر البلطيق

### الصفحة ٩٢

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ٧ من الوثيقة UNEP /GC/INFORMATION/5 ، الملحق ١ ، تضاف ، تحت العنوان " تواريخ ايداع الصكوك ذات الصلة " :

| | |
|---|---|
| المانيا (جمهورية - الاتحادية) | ١٩٨٠/٣/٣ |
| بولندا | ١٩٧٩/١١/١٩ |



Digitized by UNOG Library

اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث

الصفحتان ٩٥ و ٩٦

وقع بروتوكول منع تلوث البحر الأبيض المتوسط من المصادر البرية في ١٧ ايار/مايو ١٩٨٠ من قبل الدول التالية :

| | |
|---|---|
| اسبانيا | لبنان |
| ايطاليا | مالطة |
| تونس | المغرب |
| الجماهيرية العربية الليبية | موناكو |
| فرنسا | اليونان |
| قبرص | |

ومن قبل الاتحاد الاقتصادي الأوروبي . أما اسرائيل فقد وقعت البروتوكول في ١٩ ايار/مايو ١٩٨٠.

باء - الاتفاقيات المدرجة أصلا في الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ١

اتفاقية حماية العمال من الاشعاعات الأيونية

الصفحتان ١١ و ١٢

تضاف تحت العنوان " الأطراف وتواريخ النفاذ " .

| | |
|---|---|
| فنلندا | ١٩٧٩ |

معاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن ارضها

الصفحتان ٢٠ و ٢٢

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ١٣ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، يضاف تحت العنوان " الأطراف وتواريخ النفاذ " :

| | |
|---|---|
| الرأس الأخضر | ١٩٧٩/١٠/٢٤ |
| سان تومي وبرينسيبي | ١٩٧٩/٨/٢٤ |

٠٠/٠٠

Digitized by UNOG Library

| | |
|---|---|
| غينيا ـ بيساو | ١٩٧٦/٨/٢٠ |
| كوبا | ١٩٧٧/٦/٣ |

اتفاقية حظر استحداث وانتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة

الصفحات ٢٣-٢٦

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ١٣ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، وفي الصفحة ١١ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٣ ، يضاف تحت العنوان " الأطراف وتواريخ النفاذ " :

| | |
|---|---|
| الأرجنتين | ١٩٧٩/١١/٢٧ |
| الرأس الأخضر | ١٩٧٧/٨/٢٠ |
| سان تومي وبرينسيبي | ١٩٧٩/٨/٢٤ |
| غينيا ـ بيساو | ١٩٧٦/٨/٢٠ |

بروتوكول التدخل في أعالي البحار في حالة تلوث البيئة البحرية بمواد أخرى غير النفط

الصفحة ٢٧

يضاف تحت العنوان " تواريخ ايداع الصكوك " :

| | |
|---|---|
| المكسيك | ١٩٨٠/٤/١١ |
| المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية | ١٩٧٩/١١/٥ |
| النرويج | ١٩٨٠/٧/١٥ |
| هولندا (مع جزر الانتيل الهولندية) | ١٩٨٠/٩/١٠ |
| يوغوسلافيا | ١٩٨٠/١٠/٣١ |



Digitized by UNOG Library

## اتفاقية حظر استخدام تقنيات تغيير البيئة للأغراض العسكرية أو غيرها من الأغراض العدائية

الصفحتان ٣٣ و ٣٤

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ١٥ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢ ، وفي الصفحة ١٢ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 الملحق ٣ ، يستعاض تحت العنوان " الدول الموقعة " ، عن جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ١٨/٥/١٩٧٧ بجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ٧/٦/١٩٧٩ ، وعن بولندا ١٨/٥/١٩٧٩ ببولندا ٨/٦/١٩٧٨ ، ويضاف تحت نفس العنوان :

| | |
|---|---|
| بابواغينيا الجديدة | ٢٨/١٠/١٩٨٠ |
| الرأس الأخضر | ٣/١٠/١٩٧٩ |
| سان تومي وبرينسيبي | ٥/١٠/١٩٧٩ |
| فييت نام | ٢٦/٨/١٩٨٠ |
| الكويت | ٢/١/١٩٧٨ |
| الولايات المتحدة الأمريكية | ١٧/١/١٩٨٠ |

ولقد صادقت على الاتفاقية جميع الدول الموقعة المدرجة أسماؤها باستثناء اليمن الديمقراطية وملاوى .

## اتفاقية حماية العمال من الأخطار المهنية في وسط العمل بسبب تلوث الهواء والضجيج والارتجاج

الصفحة ٣٧

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ١٣ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 الملحق ٣ ، تضاف تحت العنوان " الأطراف وتواريخ النفاذ " :

| | |
|---|---|
| زامبيا | ١٩/٨/١٩٨٠ |



Digitized by UNOG Library

جيم - الاتفاقيات المدرجة أصلا في الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٢

## اتفاقية الحماية من أخطار التسمم الناشئ عن البنزين

الصفحتان ١٨ و ١٩

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ١٤ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 الملحق ٣ ، يستعاض ، تحت العنوان " الأطراف وتواريخ النفاذ " ، عن الكويت ١٩٧٤/٣/٢٩ بالكويت ١٩٧٥/٣/٢٩ ، وتضاف :

تشيكوسلوفاكيا ١٩٨٠/٤/٢٣

## اتفاقية الكويت الاقليمية للتعاون لحماية البيئة البحرية من التلوث

الصفحة ٢٠

اكمالا للمعلومات الواردة في الصفحة ١٤ من الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٣ ، تحل :

| | | |
|---|---|---|
| الامارات العربية المتحدة | ١٩٧٨/٥/٢٢ محل الامارات العربية المتحدة | ١٩٧٨/٤/٢٤ |
| ايران | ١٩٧٨/٥/٢٢ محل ايران | ١٩٧٨/٤/٢٤ |
| البحرين | ١٩٧٨/٥/٢٢ محل البحرين | ١٩٧٨/٤/٢٤ |
| العراق | ١٩٧٨/٥/٢٢ محل العراق | ١٩٧٨/٤/٢٤ |
| عمان | ١٩٧٩/٣/٢٠ محل عمان | ١٩٧٨/٤/٢٤ |
| قطر | ١٩٧٨/٥/٢٢ محل قطر | ١٩٧٨/٤/٢٤ |
| الكويت | ١٩٧٨/٥/٢٢ محل الكويت | ١٩٧٨/٤/٢٤ |
| المملكة العربية السعودية | ١٩٧٨/٥/٢٢ محل المملكة العربية السعودية | ١٩٧٨/٤/٢٤ |

ولقد تم ايداع وثائق التصديق من قبل البحرين (١٩٧٩/٤/١) والعراق (١٩٧٩/٢/٤) وعمان (١٩٧٩/٣/٢٠) وقطر (١٩٧٩/١/٣) والكويت (١٩٧٨/١١/٧) .



Digitized by UNOG Library

دال- الاتفاقيات المدرجة أصلا في الوثيقة UNEP/GC/INFORMATION/5 ، الملحق ٣

اتفاقيـــة حماية الأنواع المهاجرة من الحيوانات البرية

الصفحتان ١٦ و ١٧

يضاف تحت عنوان " الدول الموقعة " :

| | |
|---|---|
| أوغنـدا | ١٩٨٠/٦/٢٢ |
| ايرلندا | ١٩٨٠/٦/٢٠ |
| جامايكا | ١٩٨٠/٦/٢٠ |
| جمهورية الكاميرون المتحدة | ١٩٨٠/٦/١٠ |
| الفلبين | ١٩٨٠/٦/٢٠ |
| لكسمبرغ | ١٩٨٠/٣/٢٦ |
| هولنـدا | ١٩٨٠/٦/٢٠ |



Digitized by UNOG Library

## ثانيا - اتفاقيات اضافيـــة

## اتفاقية حفظ الموارد الحية البحرية في المنطـــقة القطبية الجنوبية

### الأهداف

وقاية البيئة وحماية سلامة النظام الايكولوجي للبحار المحيطة بالمنطقة القطبية الجنوبيـــة وحفظ الموارد الحية البحرية في تلك المنطقة .

### الاحكـــام

تنشئ لجنة حفظ الموارد الحية البحرية في المنطقة القطبية الجنوبية ، التي انيطت بهـــا المهام التالية :

( أ ) تيسير اجراء البحوث والدراسات الشاملة عن الموارد الحية البحرية للمنطقـــــة القطبية الجنوبية والنظام الايكولوجي البحرى لتلك المنطقة ؛

(ب) جمع البيانات عن الموارد الحية البحرية في المنطقة القطبية الجنوبية من حيـــث حجمها العددى وما يطرأ عليه من تغيرات وعن العوامل التي تؤثر على توزيع ووفرة وانتاجيـــــة الانواع المستغلة والانواع أو الآهلات التي تعتمد عليها أو ذات الصلة بها ؛

(ج ) ضمان الحصول على احصائيات عن الكميات التي تصطاد من الآهلات المستغلـــة وعما يبذل لذلك من محاولات ؛

( د ) تحليل وتوزيع ونشر المعلومات المشار اليها في الفقرتين الفرعيتين (ب) و (ج ) أعلاه وتقارير اللجنة العلمية ؛

(هـ) تحديد احتياجات حفظ الموارد الحية وتحليل فعالية التدابير المتعلقة بذلك ؛

(و) صياغة واعتماد وتنقيح التدابير المتعلقة بحفظ الموارد الحية استنادا الى افضـل البينات العلمية المتاحة ؛

(ز) تنفيذ نظام للمراقبة والتفتيش ؛

(ح ) الاضطلاع بما تقتضيه الضرورة من أنشطة اضافية تحقيقا لأهداف الاتفاقية .

### العضويـــة

باب الانضمام الى الاتفاقية مفتوح امام أية دولة راغبة في اجراء أبحاث أو الاضطـــــلاع بأنشطة استثمارية فيما يتعلق بالموارد الحية البحرية التي تسرى عليها الاتفاقية ، وأمام المنظمات الاقليمية للتكامل الاقتصادى التي تضم بين اعضائها دولة أو أكثر من الدول الاعضاء في اللجنـــة



Digitized by UNOG Library

والتي تكون الدول الاعضاء في المنظمة قد أحالت اليها صلاحيات ، كاملة أو جزئية ، فيما يتعلق بالمسائل التي تغطيها الاتفاقية .

| | |
|---|---|
| تاريخ الاعتماد | ١٩٨٠/٥/٢٠ |
| مكان الاعتماد | كانبيرا |
| تاريخ بدء السريان | تقوم الدولة الوديعة بالاشعار بذلك |
| اللغات | الاسبانية ، والانكليزية ، والروسية ، والفرنسية . |
| الدولة الوديعة | استراليا . |

الدول الموقعة

الدول المشتركة في مؤتمر حفظ الموارد الحية البحرية في المنطقة القطبية الجنوبية المعقود في كانبيرا باستراليا في الفترة من ٧ الى ٢٠ آيار/مايو ١٩٨٠ .

اتفاق التعاون بين الجمهورية اليونانية والجمهورية الايطالية في حماية البيئة البحرية للبحر الآيوني والمناطق الساحلية

الأهداف

منع تلوث مياه البحر الآيوني ومناطقه الساحلية ومكافحة هذا التلوث والقضاء عليه تدريجيا .

الاحكام

تنشئ لجنة لحماية البحر الآيوني ومناطقه الساحلية من التلوث تضطلع بالمهام التالية :

( أ ) دراسة المشاكل المتعلقة بحماية البيئة البحرية التي يتناولها الاتفاق ؛

(ب) تقديم مقترحات الى الحكومتين المتعاقدتين باجراء أبحاث ودراسات يراد منها تحديد أسباب التلوث البحري ومصادره وطبيعته ومداه ؛

(ج ) وضع برامج وتقديم مقترحات الى الحكومتين المتعاقدتين بالتدابير والأساليب اللازمة لمعالجة أسباب انحطاط البيئة البحرية ؛

( د ) الاعراب عن آرائها فيما يتعلق بالاتفاقات والبرامج الثنائية وغير الثنائية في المنطقة التي يتناولها الاتفاق بقصد تحقيق الانسجام بينها وبين ما تضعه هي من برامج ؛



Digitized by UNOG Library

(هـ) التعاون مع اللجان الاخرى التي تعالج مسائل مماثلة في البحار المجاورة ؛

(و) تقديم تقرير سنوى الى الحكومتين المتعاقدتين عن أنشطتها وما تسفر عنه من نتائج .

العضوية

مقصورة على الدولتين الموقعتين .

| | |
|---|---|
| تاريخ الاعتماد | ١٩٧٩/٣/٦ |
| مكان الاعتماد | روما |
| تاريخ بداية السريان | ١٩٧٩/٣/٦ |
| اللغة | الفرنسية |

الطرفان وتاريخ بدء سريان الاتفاق لكل منهما

| | |
|---|---|
| اليونان | ١٩٧٩/٣/٦ |
| ايطاليا | ١٩٧٩/٣/٦ |

## الاتفاقية المتعلقة بالتلوث البعيد المدى للهواء عبر الحدود

الاهداف

حماية الانسان وبيئته من تلوث الهواء ومحاولة الحد بقدر الامكان من تلوث الهواء وتقليله تدريجيا ومنعه ، بما في ذلك التلوث البعيد المدى للهواء عبر الحدود .

الاحكام

(أ) القيام ، من طريق تبادل المعلومات والتشاور والبحث والمراقبة ، دون ابطاء لا موجب له ، بوضع السياسات والاستراتيجيات التي يستعان بها في مكافحة اطلاق ملوثات الهواء ؛

(ب) التعاون في اجراء البحوث والقيام بأعمال التطوير في المجالات الآتية :

'١' التكنولوجيات الحالية والمقترحة المتعلقة بتخفيض مايتم اطلاقه من مركبات الكبريت وغيرها من ملوثات الهواء الرئيسية ، بما في ذلك الجدوى التقنية والاقتصادية لهذه التكنولوجيات ، وما ينجم عنها من آثار على البيئة ؛



Digitized by UNOG Library

'٢' الآلات والتقنيات الاخرى المتعلقة بمراقبة وقياس معدلات الاطلاق والتركيزات المحيطة من ملوثات الهواء ؛

'٣' الأساليب المحسنة لتحقيق تفهم أفضل لاطلاق ملوثات الهواء البعيدة المدى عبر الحدود ؛

'٤' تأثيرات مركبات الكبريت وملوثات الهواء الرئيسية الاخرى على الصحة والبيئة البشريتين ، بما في ذلك الزراعة والغابات والمواد والانظمة الايكولوجية الطبيعية المائية وغير المائية والرؤية ، بقصد انشاء أساس علمي للعلاقات بين الجرعة والأثر يقصد منه حماية البيئة ؛

'٥' التقييم الاقتصادى والاجتماعي والبيئي للتدابير البديلة لتحقيق الأهداف البيئية بما في ذلك تخفيض التلوث البعيد المدى للهواء عبر الحدود ؛

'٦' البرامج التثقيفية والتدريبية ذات الصلة بالجوانب البيئية من التلوث بمركبات الكبريت وغيرها من ملوثات الهواء الرئيسية ؛

(ج) انشاء هيئة تنفيذية من بين كبار المستشارين في حكومات اللجنة الاقتصادية لاوروبا المختصين بالبرامج البيئية تناط بها المهام التالية :

'١' استعراض تنفيذ الاتفاقية ؛

'٢' انشاء افرقة عمل ، حسب الاقتضاء ، للنظر في الامور المتعلقة بتنفيذ وتطوير الاتفاقية والقيام ، من اجل هذه الغاية ، باعداد الملائم من الدراسات والوثائق الاخرى وتقديم توصيات للنظر فيها من قبل الهيئة التنفيذية ؛

'٣' الاضطلاع بالوظائف الاخرى التي قد تكون مناسبة بموجب احكام الاتفاقية .

المضوية

الاتفاقية مفتوحة للتوقيع من جانب الدول الاعضاء في اللجنة الاقتصادية لاوروبا ، وكذلك من جانب الدول التي لها مركز استشارى لدى اللجنة ومن جانب المنظمات الاقليمية للتكامل الاقتصادى المشكلة من قبل الدول ذات السيادة الاعضاء في اللجنة .

| | |
|---|---|
| تاريخ الاعتماد | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| مكان الاعتماد | جنيف |
| تاريخ بدء السريان | ٩٠ يوما من تاريخ ايداع الصك الرابع والعشرين من صكوك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضم |

٠٠/٠٠

Digitized by UNOG Library

اللغـــات الانكليزية والروسية ، والفرنسية

الوديـــع الأمين العام للأمم المتحـــدة

الدول الموقعـــــــة

| | |
|---|---|
| اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| اسبانيا | ١٩٧٩/١١/١٤ |
| المانيا ( جمهورية ـ الاتحادية ) | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| ايرلنـــدا | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| ايسلنـــدا | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| ايطاليـــا | ١٩٧٩/١١/١٤ |
| البرتغال | ١٩٧٩/١١/١٤ |
| بلجيكـــا | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| بلغاريـــا | ١٩٧٩/١١/١٤ |
| بولنـــدا | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| تركيـــا | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| تشيكوسلوفاكيا | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية | ١٩٧٩/١١/١٤ |
| جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية | ١٩٧٩/١١/١٤ |
| الجمهورية الديمقراطية الالمانية | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| الدانمرك | ١٩٧٩/١١/١٤ |
| رومانيـــا | ١٩٧٩/١١/١٤ |
| سان مارينو | ١٩٧٩/١١/١٤ |
| السويـــد | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| سويســـرا | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| فرنســـا | ١٩٧٩/١١/١٣ |

../..

Digitized by UNOG Library

| | |
|---|---|
| فنلنـــدا | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| الكرسي الرسولي | ١٩٧٩/١١/١٤ |
| كنـــدا | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| لختنشتاين | ١٩٧٩/١١/١٤ |
| لكسمبرغ | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| النرويـــج | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| النمســـا | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| هنغاريـــا | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| هولنـــدا | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| الولايات المتحدة الامريكية | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| يوغوســـلافيا | ١٩٧٩/١١/١٣ |
| اليونـــان | ١٩٧٩/١١/١٤ |

— — — — —

Digitized by UNOG Library